


شرح ثلاثة الأصول

للإمام المجدد رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى




شرح ثلاثة الأصول

للإمام المجدد رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى^(١)

جامع شيخ الإسلام ابن تيمية بالرياض

نسخة خاصة لبرنامج دليل ٢٨ / ٣ / ١٤٤٦ هـ

(١) تنبيه: هذا الشرح مستفاد من عدة شروح لهذه الرسالة لأهل العلم جزاهم الله خيراً، ومن مراجع أخرى، ولم يُراعَ فيه التوثيق العلمي؛ لأن الغرض ابتداءً لم يكن لنشر هذا الشرح، وإنما تم إخراجه بهذه الصورة للتيسير على طلاب العلم في برنامج دليل، والله الموفق.



الدرس الرابع

الحمد لله ... أما بعد:

قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

(الأصل الثالث: معرفة نبيكم محمد ﷺ)

إنما كانت معرفته ﷺ أصلاً من أصول الدين؛ لأنه الوساطة بيننا وبين الله تعالى في بيان ما يأمر الله به، وما ينهى عنه.
ولا يمكننا معرفة الأصل الأول وهو معرفة الله تعالى، ولا معرفة الأصل الثاني وهو معرفة دين الإسلام إلا بواسطة الرسول ﷺ، فصارت معرفته أصلاً ثالثاً.

(وهو: محمد)

النبي ﷺ له أسماء كثيرة، أشهرها محمد، ومعناه: الذي يحمده الناس أكثر مما يُحمد غيره، وقد جاء في القرآن الكريم في مواضع، منها قوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] وقوله سبحانه: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

ومن أسمائه أحمد، وقد جاء في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنَ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]

ومن أسمائه ما روى جُبَيْر بن مُطْعِم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً، أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي^(١)، وَأَنَا الْعَاقِبُ» رواه

(١) أي على أثري.

البخاري ٤٨٩٦ ومسلم ٢٣٥٤، زاد مسلم: «وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ، وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ رَعُوفًا رَحِيمًا».

وكنية النبي ﷺ أبو القاسم.

(بن عبد الله) وقد مات والده عبد الله والنبي ﷺ حمل.

(بن عبد المطلب) وهو جده الذي كفله بعد موت أمه، ثم مات وعمر

النبي ﷺ ثمان سنين.

(بن هاشم، وهاشم من قريش) القبيلة الكبيرة المعروفة.

(وقريش من العرب) أي العرب المستعربة، لأن العرب على قسمين:

عاربة ومستعربة.

والمستعربة: هم العدنانيون، والذين منهم النبي ﷺ، وقريش من العرب

المستعربة من العدنانيين، والمستعربة أفضل من العرب العاربة.

(والعرب) يعني المستعربة (من ذرية إسماعيل بن إبراهيم الخليل عليه
وعلى نبي أفضل الصلاة والسلام)
(وله من العمر ثلاث وستون سنة).

(منها أربعون قبل النبوة) نبى وعمره ﷺ أربعون سنة.

(وثلاث وعشرون نبياً رسولا) فهو ﷺ نبي ورسول، والنبي: من أُوحي

إليه بشرع وإن لم يؤمر بتبليغه.

والرسول: من أُوحي إليه بشرع وأمر بتبليغه.

فعلى هذا المعنى يكون النبي أعم من الرسول، فكل رسول نبي، وليس

كل نبي رسولا.

(نُبِّئَ بِ﴿أَقْرَأُ﴾ [العلق: ١] وَأُرْسِلَ بِالْمَدْثَرِ)

نبيء بسورة اقرأ، فحين أنزلت عليه صار نبيا بذلك، لكنه لم يؤمر بالتبليغ، ثم أرسل بسورة المدثر، فحين أنزلت عليه صار رسولا، فهو قد أوحى له بشرع، أي بسورة اقرأ ولم يؤمر بالتبليغ فصار بها نبينا، ثم أمر بالتبليغ بسورة المدثر فصار بها نبيا ورسولا.

(وبلده مكة) بها ولد ﷺ، وبها نشأ في حضانة أمه، إلا زمن رضاعه في صغره، لما كان عند مرضعته حليلة السعدية في البادية، ثم صار بعد وفاة أمه في حضانة جده عبد المطلب، ثم بعد موته صار في حضانة عمه أبي طالب، فمكة بلده إلى أن هاجر إلى المدينة، ولهذا قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وهاجر إلى المدينة)

(بعثه الله بالندارة عن الشرك ويدعو إلى التوحيد)

هذا فيه معرفة ما بعثه الله تعالى به، فهو ينذر عن الشرك الذي هو أعظم ما نهى الله عنه، ويدعو إلى التوحيد الذي هو أعظم ما أمر الله به. ودعوة الرسل هي الدعوة إلى توحيد العبادة، وفي ضمن ذلك الدعوة إلى النوعين الآخرين توحيد الربوبية والأسماء والصفات.

(والدليل قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْمُدَّثِّرُ ۝١ فَمَنْ فَانذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ۝٥ وَلَا تَمُنْ بِتَسْكَثِرٍ ۝٦ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ۝٧﴾ [المدثر: ١-٧] ومعنى ﴿فَمَنْ فَانذِرْ﴾ [المدثر: ٢]، ينذر عن الشرك ويدعو إلى التوحيد. ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ [المدثر: ٣]، أي: عظمه بالتوحيد)

فالتوحيد تعظيم الله عز وجل، لما فيه من إفراده سبحانه بالعبادة، لا يشركه

فيها أحد، والشرك تنقيص لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لما فيه من مساواة المخلوق الناقص بالخالق الكامل.

(﴿وَتِيَابِكَ فَطَهَّرَ﴾ [المدثر: ٤] أي: طَهَّرَ أَعْمَالِكَ عَنِ الشَّرْكِ)

فالتطهير هنا معنوي، فالسورة مكية، ولم تفرض الصلاة بعد.
والمؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى استدل بهذه الآية في رسالة شروط الصلاة وأركانها وواجباتها على أن طهارة البدن والثوب والبقعة شرط لصحة الصلاة، لأن الآية إذا دلت على تطهير الثياب المعنوية فقد دلت على تطهير جنس الثياب، فيدخل في ذلك الثياب الحسية.

(﴿وَأَلْرُجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥]، الرجز الأصنام، وهجرها: تركها، والبراءة

منها وأهلها)

فكما يهجر الشرك يهجر أهله، قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [المتحنة: ٤] فبدأ بالبراءة من العابد قبل المعبود، وقال تعالى عن إبراهيم عليه الصلاة والسلام: ﴿وَأَعْتَزِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [مريم: ٤٨] فابتدأ باعتزال العابد قبل المعبود.

فهجر المشركين وبغضهم داخل في أصل الدين.

(أخذ على هذا عشر سنين يدعو إلى التوحيد)

أي أخذ على النذارة عن الشرك والدعوة إلى التوحيد عشر سنين، وذلك قبل فرض الصلاة، وهذا يبين أن حقيقة ما بعث به النبي ﷺ هو الإنذار عن الشرك والدعوة إلى التوحيد، كما هو دعوة الأنبياء جميعاً عليهم الصلاة والسلام، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا

إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿﴾ [الأنبياء: ٢٥] وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطُّغُوتَ ﴿﴾ [النحل: ٣٦] وقال الله تعالى عن جماعة من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام هود وصالح وشعيب وغيرهم: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴿﴾ [الأعراف: ٥٩].

فبقي ﷺ هذه المدة الطويلة عشر سنوات كلها يدعو إلى التوحيد وينذر عن الشرك، وهذا يدل على عِظَم شأن التوحيد، وأهميته، وضرورة العناية به. (وبعد العشر عُرِجَ به إلى السماء) أي وبعد عشر سنين من البعثة صُعد بروحه وجسده إلى السماء، لا بروحه فقط، ولا بجسده فقط، بل بهما، وكان ذلك حسا لا مناما، أي أن المعراج به ﷺ كان يقظة، قال الله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا ﴿﴾ [الإسراء: ١].

(وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ) فرضت عليه وهو في السماء، وأصل ما فرض خمسون صلاة ثم لم يزل عليه الصلاة والسلام يتردد بين ربه جل وعلا وموسى عليه الصلاة والسلام يقول: سل ربك التخفيف، حتى صارت خمس صلوات في اليوم واللييلة.

(وَصَلَّى فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سِنِينَ) صلى فيها الصلوات الخمس دون الجمعة؛ لأن الجمعة ما شرعت إلا بعد الهجرة إلى المدينة. فصار مكته ﷺ في مكة ثلاث عشرة سنة.

(وَبَعْدَهَا أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ) أي وبعد الثلاث عشرة سنة من البعثة أُمِرَ ﷺ بالهجرة إلى المدينة؛ لأجل الخلاص من أذى المشركين الذي آذوه ﷺ وآذوا أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولتتمكنوا من الجهر بالتوحيد، والتصريح بعداوة المشركين، وبيان شركهم وكفرهم، فهم لا يتمكنون من ذلك إلا بمفارقتهم.

(والهجرة: الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام) الهجرة أصلها من الهجر وهو الترك.

وفي الشرع عرفها المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى: الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام.

يعني لأجل الإسلام، لأجل إقامة دين الإسلام، أو لأجل التخلص من أذاهم، أما من ينتقل من بلد الشرك إلى بلد الإسلام لا لأجل الإسلام، فلا يعد مهاجراً، كما لو انتقل لأجل أمر من أمور الدنيا.

(والهجرة فريضة على هذه الأمة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام)

حكم الهجرة أنها فرض عين في حق القادر على الهجرة، أما العاجز فهو معذور.

(وهي باقية إلى أن تقوم الساعة) أي أن فرضيتها مستمرة إلى قيام الساعة، لم تنسخ، فيجب على القادر أن ينتقل من بلد الكفر إلى بلد الإسلام.

والهجرة باقية ما بقي جهاد الكفار، والجهاد باق إلى قيام الساعة، وأما قوله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح» متفق عليه، فالمراد: لا هجرة بعد فتح مكة من مكة إلى المدينة؛ لأنها صارت دار إسلام بعد الفتح.

(والدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمْ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا قُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا ﴿٩٩﴾﴾ [النساء: ٩٧-٩٩]

أي الدليل من القرآن الكريم على فرضية الهجرة قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ

تَوَقَّهٖمُ الْمَلَائِكَةُ ظَلِمِٔ أَنْفُسِهِمْ ﴿ [النساء: ٩٧] يعني بالإقامة بين أظهر المشركين بمكة، وحكم غيرها من بلاد الكفر حكمها.

﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾ [النساء: ٩٧] القائل الملائكة عليهم السلام، أي في أي فريق كنتم، فريق المسلمين أو المشركين؟ والملائكة تعلم ذلك، ولكن الاستفهام هنا للتوبيخ.

﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: ٩٧] ^(١) اعتذروا بالاستضعاف، وهذا ليس بعذر، ولهذا قالت لهم الملائكة عليهم السلام: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٧] وإذا كانت أرض الله تعالى واسعة وهم قادرون على الهجرة من بلاد الكفر لم يكن الاستضعاف وحده عذرا لهم، وإنما الذي يُعذر مَنْ كان عاجزا عن الهجرة إلى بلاد الإسلام.

﴿فَأُولَٰئِكَ مَأْوَهُم جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧] هذا فيه أن عدم الهجرة من القادر يعد كبيرة من كبائر الذنوب؛ لورود الوعيد عليه بجهنهم.

ثم قال تعالى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ [النساء: ٩٨] يتمكنون بها من هجرة بلاد المشركين، ودل قوله ﴿حِيلَةً﴾ [النساء: ٩٨] وهي نكرة في سياق النفي على إفادة العموم، فهم لا يستطيعون أي حيلة كانت، ولا أقل حيلة، فدل على أن مَنْ أمكنه أدنى حيلة للهجرة من بلاد الكفر ولم يهاجر أنه ليس بمعذور.

﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] أي لا يستطيعون سبيلا للخروج، ولو قدر أنهم خرجوا ما عرفوا الطريق؛ لعدم معرفتهم بالدلالة، فهو لاء هم المعذورون.

(١) قال الشيخ ابن سعدي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في تفسيره: ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: ضعفاء مقهورين مظلومين، ليس لنا قدرة على الهجرة. وهم غير صادقين في ذلك؛ لأن الله وبخهم وتوعدهم، ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها، واستثنى المستضعفين حقيقة).

﴿فَأُولَٰئِكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ [النساء: ٩٩] وعسى من الله تعالى واجبة.

فدلت هذه الآية على وجوب الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، ولا يعذر إلا من كان عاجزاً عن الهجرة، أما المستضعف الذي لا يعجز عن الهجرة فتجب عليه؛ لأنه ليس بمعذور.

لكن وجوب الهجرة على المستطيع إنما هو في حق من لا يتمكن من إظهار دينه، أما من يتمكن من إظهار الدين في بلاد الكفر إما لوجود منعة من قبيلة أو فئة تمنعه من أذى الكفار، ونحو ذلك، فإن الهجرة لا تجب عليه، بل تستحب مخافة الفتنة عليه.

فإن كان في بقاءه مع إظهار الدين مصلحة شرعية كالدعوة إلى الله تعالى في بلاد الكفر فهذا يستحب له البقاء؛ لتحقيق هذه المصلحة العظيمة، فإن الدعوة إلى دين الإسلام إظهار للدين وزيادة.

ومعنى إظهار الدين: إظهار التوحيد وأنه دين الله تعالى، وأن ما سواه هو دين الكفر، ويصرح لهم بالعداوة، كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ...﴾ [المتحنة: ٤] فهذا لا بد من التصريح به، وأن يعرفه المشركون من المسلم حقيقة لا دعوى.

وقليل من الناس من يظهر دينه، وأقل منه من يدعو إليه.

(وقوله تعالى: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّيَ فَاعْبُدُونِ﴾

[العنكبوت: ٥٦]

هذا دليل آخر على وجوب الهجرة فناداهم الله تعالى باسم الإيمان، وأخبر أن أرضه واسعة، فمن لم يمكنه أن يعبد الله تعالى ويقوم بالواجب في أرضه فليخرج إلى ما وسَّع الله عليه من أرضه، ليعبد الله تعالى وحده.

(قال البغوي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: سبب نزول هذه الآية في المسلمين الذين بمكة

لم يهاجروا، ناداهم الله باسم الإيمان)

لم يهاجروا: إما محبة لوطنهم، أو لبقائهم مع عشيرتهم، ونحو ذلك، وذلك لضعف إيمانهم.

ودلت الآية على أن المسلم الذي لم يهاجر وليس له عذر أنه لا يكفر؛ لأن الله وصفهم بالإيمان، لكنهم مرتكبون لكبيرة كما تقدم.

(والدليل على الهجرة من السنة قوله ﷺ: «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع

التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها»).

هذا الحديث أخرجه أبو داود في سننه (٢٤٧٥) من حديث معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وصححه الألباني.

وهو يدل على أن حكم الهجرة باق لم ينسخ، وأنها لا تنقطع حتى تنقطع التوبة، والتوبة لا تنقطع حتى تطلع الشمس من مغربها.

(فلما استقر بالمدينة أمر ببقية شرائع الإسلام)

تقدم أنه ﷺ بقي عشر سنين بمكة يدعو إلى التوحيد، ثم أمر بالصلاة في ليلة الإسراء والمعراج ثم بعد ثلاث سنين أمر بالهجرة إلى المدينة، وفيها أمر ببقية شرائع الإسلام.

(مثل الزكاة والصوم والحج والجهاد والأذان، والأمر بالمعروف،
والنهي عن المنكر، وغير ذلك من شرائع الإسلام)

يعني الزكاة ذات الأنصبة والمقادير المعروفة ما شرعت إلا بالمدينة.

والصوم شرع في السنة الثانية من الهجرة.

والحج شرع في آخر حياة النبي ﷺ سنة تسع من الهجرة.

والأذان والجهاد ما شرعا إلا في المدينة.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمراد عامة المعروف وعامة المنكرات ما شرع إلا في المدينة، وإلا فأعرف المعروف التوحيد، وكان يؤمر به في مكة، وأنكر المنكر الشرك، وكان ينهى عنه في مكة، ولكن المقصود المعروف غير التوحيد، والمنكر غير الشرك، هذا ما شرع إلا في المدينة، أما في مكة ما شرع من ذلك إلا القليل.

(أخذ على هذا عشر سنين) أي يوحى إليه في المدينة ببقية شرائع الإسلام، بل أكثر الشرائع إنما شرعت في المدينة.

(وبعدها توفي صلوات الله وسلامه عليه، ودينه باقٍ) هذا فيه الإشارة إلى أن الدين ليس مرتبطا بحياة النبي ﷺ، لأن رسالته خاتمة الرسالات، وإلى الناس كافة، في كل زمان، وقد تكفل الله تعالى بحفظ كتابه وسنة نبيه ﷺ، ولا تزال طائفة من أمة الإسلام على الحق ظاهرين حتى تقوم الساعة.

(وهذا دينه، لا خير إلا دل الأمة عليه، ولا شر إلا حذرهما منه. والخير الذي دل عليه: التوحيد، وجميع ما يحبه الله ويرضاه. والشر الذي حذر منه: الشرك وجميع ما يكرهه الله ويأباه)
(بعثه الله إلى الناس كافة)

فرسالته ﷺ عامة لجميع الناس، عربهم وعجمهم، وليست خاصة بالعرب.
(وافترض الله طاعته على جميع الثقلين: الجن والإنس) كما قال تعالى:
﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

(والدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾
[الأعراف: ١٥٨])

فدلت الآية على عموم رسالته لجميع الناس، لقوله ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾
[الأعراف: ١٥٨] فهي تعم جميع الناس، وقوله ﴿جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨] تأكيد
لعموم رسالته إلى جميع الناس.

والأدلة على ذلك كثيرة، إلا أن المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى لما ألف هذا الكتاب
للعمامة اختصر فيه واقتصر على بعض الأدلة تسهيلا على الطالب.

ومن الأدلة: عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيْتُ خَمْسًا
لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: ... وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ
عَامَّةً» رواه البخاري ٣٣٥، ورواه مسلم ٥٢١ بلفظ: «أُعْطِيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ
أَحَدٌ قَبْلِي، كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ».

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ
بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ، وَلَا نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ
يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ» رواه مسلم ١٥٣.

(وأكمل الله به الدين) يعني أن الله تعالى لم يتوف نبيه ﷺ إلا بعد أن كَمَّلَ الله به الدين، وبلغ البلاغ المبين، فقد بلغ ﷺ الدين كاملاً، ولم يبق شيء من الدين بلا بيان، لا من جهة العقيدة ولا العبادات ولا المعاملات ولا السياسة ولا غير ذلك من أمور الدين كلها قد بينها ﷺ قبل وفاته.

(والدليل قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣])

وهذه الآية نزلت عليه في آخر حياته ﷺ في حجة الوداع سنة عشر يوم عرفة، في أفضل يوم وفي أشرف موقف، ومات بعدها بنحو ثلاثة أشهر.

وروى مسلم ١٨٤٤ في صحيحه عن عبد الله بن عمر و رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ».

ولما قيل لسَلْمَانَ: قَدْ عَلَّمَكُم نَبِيِّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةِ^(١). قَالَ: أَجَلٌ لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ. رواه مسلم ٢٦٢.

يعني أنه ﷺ علمهم حتى آداب التخلي، فكيف بغيرها؟

وفي كونه ﷺ قد كمل الله به الدين رد على أهل البدع الذين يبتدعون عبادات بلا دليل شرعي، فلسان حالهم أن الدين لم يكمل، قَالَ ابْنُ الْمَاجِشُونِ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: «مَنْ ابْتَدَعَ فِي الْإِسْلَامِ بَدْعَةً يَرَاهَا حَسَنَةً، فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ خَانَ الرُّسَالَهَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فَمَا لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ دِينًا، فَلَا يَكُونُ الْيَوْمَ دِينًا».

(١) (الخرَاءة) اسم لهيئة الحدث وأما نفس الحدث فيحذف التاء وبالمد مع فتح الخاء وكسرها.

وقال الشاطبي في الاعتصام ١ / ٦٥: (وَتَبَّتْ أَنْ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى أَتَى بَيَانَ جَمِيعِ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي أَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَهَذَا لَا مُخَالَفَ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ).

فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَالْمُبْتَدِعُ إِنَّمَا مَحْضُولُ قَوْلِهِ بِلِسَانِ حَالِهِ أَوْ مَقَالِهِ: إِنَّ الشَّرِيعَةَ لَمْ تَمِّمْ، وَأَنَّهُ بَقِيَ مِنْهَا أَشْيَاءُ يَجِبُ أَوْ يُسْتَحَبُّ اسْتِدْرَاكُهَا، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مُعْتَقِدًا لِكَمَالِهَا وَتَمَامِهَا مِنْ كُلِّ وَجْهِ، لَمْ يَبْتَدِعْ، وَلَا اسْتَدْرَكَ عَلَيْهَا، وَقَائِلٌ هَذَا ضَالٌّ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ).

ثم ذكر هذا الأثر عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

فمن ادعى أن الدين يحتاج إلى زيادة فقد كذب، ورد مدلول هذه الآية.

(والدليل على موته ﷺ قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ ٣٠) ثُمَّ إِنَّكُمْ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴿٣١﴾ [الزمر: ٣٠-٣١]

والأدلة على وفاته معلومة، منها قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ﴾ [الزمر: ٣٠] أي ستموت، فمات كما أخبر الله تعالى، ومنها قوله سبحانه: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أُنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

والعلم بوفاته من المعلوم المتواتر المستفيض الذي يعلمه العام والخاص، أما ما جاء به فهو باق.

ولم يقل أحد بأنه لم يمتهن ﷺ إلا بعض أهل البدع، حيث زعموا أن الموت نقص، وهذا تكذيب لما علم ضرورة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة.

بهذا انتهى ما يتعلق بالأصل الثالث في كلام المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، ثم ختم هذه الرسالة بذكر بعض الأصول الشرعية.

فقال: (والناس إذا ماتوا يبعثون، والدليل قوله تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ [طه: ٥٥] وقوله تعالى: ﴿وَأَلَلَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [٧] ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾ [نوح: ١٧-١٨]

هذا الأصل وهو الإيمان بالبعث أصل مهم فقد أنكره كفار قريش وأضرابهم؛ ولهذا جاء تقرير البعث في القرآن والسنة في مواضع كثيرة.

والإيمان بالبعث داخل فيما تقدم من الإيمان باليوم الآخر الذي هو من أصول الإيمان الستة، فيكون داخلا في الأصل الثاني من هذه الرسالة، وإنما أتى به المؤلف رَحْمَةً لِلَّهِ تَعَالَى هنا لأهميته وتقريره وذكر أدلته.

فمن أصول الإيمان: الإيمان بالبعث، وأن الناس إذا ماتوا يبعثون من قبورهم، واستدل له المؤلف رَحْمَةً لِلَّهِ تَعَالَى بقوله سبحانه: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ﴾ [طه: ٥٥] أي من الأرض ﴿وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾ [طه: ٥٥] أي بعد موتكم ﴿وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ [طه: ٥٥] أي يخرجون من قبورهم يوم البعث. والآية الأخرى واضحة الدلالة على البعث.

ومما يدل على البعث من السنة حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ: «كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَرَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ، فَقَوْلُهُ لِي وَلَدًا، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا» رواه البخاري ٤٤٨٢.

(وبعد البعث محاسبون ومجزيون بأعمالهم، والدليل قوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَعُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم: ٣١])

أي لا بد من الإيمان بأنه بعد البعث يحاسب الله تعالى العباد، ويجزي كل

إنسان بعمله، إن خيرا فخير وإن شرا فشر، ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا﴾ [النجم: ٣١] عدلا منه سبحانه ﴿وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ [النجم: ٣١] فضلا منه سبحانه.

(ومن كذب بالبعث كفر، والدليل قوله تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن: ٧])

فالمنكرون للبعث ككفار قريش استبعدوا إعادة الأجسام بعد موتها، وهذا من جهلهم بكمال علم الله تعالى وقدرته على كل شيء، فإن الله تعالى خلق آدم من طين.

قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ [يس: ٧٨-٧٩] فالإعادة أهون عليه سبحانه من البداءة، والكل عليه هين سبحانه وتعالى، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧].

(وأرسل الله جميع الرسل مبشرين ومنذرين، والدليل قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥] وأولهم نوح عليه السلام، وآخرهم محمد ﷺ.

والدليل على أن أولهم نوح عليه السلام قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣]

(وكل أمة بعث الله إليها رسولا من نوح إلى محمد) بعث الله تعالى إلى كل أمة من الأمم رسولا ليقيم الحجة عليهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤] فيخاطبهم بلسانهم لتقوم الحجة عليهم.

من أول رسول وهو نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى آخِرِهِمْ مُحَمَّدٌ ﷺ.

(يَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، وَيَنْهَاهُمْ عَنِ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ)

هذه دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام جميعاً، الدعوة إلى عبادة الله تعالى وحده، والنهي عن عبادة غيره.

(والدليل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦])

فكل رسول بعثه إلى قومه يأمرهم بعبادة الله تعالى وحده، واجتناب الطاغوت، والطاغوت: مشتق من الطغيان، وهو مجاوزة الحد، وسمي الطاغوت طاغوتاً لمجاوزة ما حُدَّ له شرعاً.

وقوله (اجتنبوا) أبلغ من: اتركوا. أي اتركوه وكونوا عنه في جانب بعيد، فأفادت هذه الكلمة (اجتنبوا) معنى الترك والبعد عنه، كما قال تعالى عن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

وقوله تعالى: ﴿أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] هذا معنى لا إله إلا الله، فإن هذه الكلمة لها ركنان: النفي والإثبات، فالنفي في قوله: لا إله. أي نافية جميع ما يعبد من دون الله، وهو معنى: (اجتنبوا الطاغوت)

وإلا الله: مثبتا العبادة لله وحده، وهو معنى (اعبدوا الله)

وفي معنى هذه الآية قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦] فالكفر بالطاغوت فيه النفي، والإيمان بالله فيه الإثبات.

وهذه الآية التي ذكرها المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] ففي

هاتين الآيتين أن أول ما بدأ به الرسل عليهم السلام أقوامهم: التوحيد، والنهي عن الشرك.

وهذا يفيد عظم شأن التوحيد، وأن الهمم يجب أن تصرف إلى معرفته والعمل به، ومعرفة ما يضاده، والحذر منه.

| (وافترض الله على جميع العباد الكفر بالطاغوت والإيمان بالله) |

افترض جل وعلا على جميع العباد أمرين: الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله، لا بد منهما، ولا يكفي أحدهما، فالكفر بالطاغوت هو معنى (لا إله) والإيمان بالله هو معنى (إلا الله).

(قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى) هو الإمام الكبير، والعلامة المحقق أجل تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله تعالى، والمتوفى سنة ٧٥١ هـ.

(الطاغوت ما تجاوز به العبد حده) فكل شيء تجاوز به العبد حده في الشرع، فإنه يكون بهذا الشيء طاغوتا.

(من معبود) يُعْبَدُ مع الله تعالى بأي نوع من أنواع العبادة. فمن عُبِدَ مع الله تعالى من المخلوقين ورضي بذلك فإنه طاغوت؛ لأنه تجاوز حده، فحده في الشرع أن يكون عابداً لله تعالى لا معبوداً.

(أو متبوع) يدخل فيه الكهان والسحرة الذين يُتَّبَعُونَ فيما يقولون، كما يدخل في ذلك علماء السوء الذين يدعون إلى الباطل، ويزينون المعاصي فيتبعهم الناس على ذلك.

(أو مطاع) أي يطاع دون الله تعالى في التحليل والتحریم، بأن يُحَرِّمَ ما أحل الله عز وجل، ويُجِلِّ ما حَرَّمَ الله عز وجل، بأن يُعْتَقَدَ أن طاعته لازمة كما أن طاعة الله تعالى ورسوله ﷺ لازمة.

(والطواغيت كثيرون، ورؤوسهم خمسة)

(إبليس لعنه الله) وهو رأس الطواغيت، وإبليس من الإبلّاس وهو اليأس لأنه يئس من رحمة الله تعالى، أو من البعد، وهو بعده عن الخير.

(ومن عبّد وهو راضٍ) بذلك، فمن عبّد من دون الله تعالى، وهو راضٍ بأن يُعبّد من دون الله تعالى، فهو طاغوت، من رؤوس الطواغيت وكبرائهم.

(ومن دعا الناس إلى عبادة نفسه) سواء أعبد أم لم يُعبّد، فهو من رؤوس الطواغيت وكبرائهم.

(ومن ادعى شيئاً من علم الغيب) كالمنجمين والكهان والرمالين ونحوهم.

(ومن حكم بغير ما أنزل الله) كمن يحكم بعبادات الجاهلية والأعراف القبلية (السلوم) المخالفة لشرع الله تعالى، وكذا القوانين الوضعية المخالفة للشرع، فهذا الذي يحكم بغير ما أنزل الله تعالى من رؤوس الطواغيت وكبارهم^(١).

(والدليل قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦])

أي هذا الدليل على أن الله تعالى فرض على جميع العباد الكفر بالطواغوت. والرشد: ما بُعث به النبي ﷺ.

والغي: ما كان عليه أهل الجاهلية مما يخالف الشرع.

استمسك: مبالغة في الإمساك. والعروة الوثقى: أي القوية التي لا تنفك ولا تنقطع.

(وهذا معنى لا إله إلا الله) الإشارة في قوله: وهذا. إلى الآية: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ

(١) والحكم بغير ما أنزل الله عز وجل قد يكون كفراً، وقد يكون معصية دون الكفر.

بِالطُّغُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ ﴿﴾ [البقرة: ٢٥٦] فَإِنَّ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ كَفَرٌ بِالطَّاغُوتِ وَإِيمَانٌ بِاللَّهِ تَعَالَى.

(وفي الحديث: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله»)

هذا الحديث من رواية معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه الترمذي.

رأس الأمر الإسلام: أي أساس الأمر الذي جاء به الرسول ﷺ هو الإسلام، وحقيقة الإسلام هو توحيد الله تعالى، فمن ادعى الإسلام ولم توجد منه حقيقته فليس بمسلم.

وعموده الصلاة: هذا يفيد عظم شأن الصلاة، وأنها من الدين كالعمود للخيمة، فإذا سقط العمود سقطت الخيمة، فكذا الصلاة إذا فقدت من العبد فقد دينه، وهذا الحديث من أدلة تكفير تارك الصلاة تهاونا وكسلا.

ومن أدلة ذلك حديث: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر» أخرجه الإمام أحمد.

وقال النبي ﷺ: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة» رواه مسلم. وعن عبد الله بن شقيق: كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. رواه الترمذي.

وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله: ذروة سنامه أي أعلاه وأرفعه.

فدل على أن الجهاد في سبيل الله تعالى هو أعلى وأرفع الخصال في الدين؛ لما فيه من بذل النفس التي لا أنفوس منها.

(والله أعلم. وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم).

والحمد لله رب العالمين.